



إعلان صادر عن المحكمة الشرعية الثالثة بدمشق

طالب التبليغ مروى شبيب اينة محمد بسام وملك تولد دمشق ١٩٨٦/٤/١٩ م مسلمة متأهلة مسجلة بالقيد شاغور قاضي خـ ٣١
الأمانة الشاغور والقوّات يمثلها المحامي هشام نحاس .

المطلوب تبليغه: محمد المصري ابن محمد رفيق ومنى تولد دمشق ١٩٧٩/٨/١٩ م مسلم متأهل مسجل بالقيد شاغور قاضي خـ ٣١
الأمانة الشاغور والقوّات .

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم /٦٤٥/ اساس ١٠٩٧

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٢

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٥/٥/١٢ المتضمن التفریق بين الزوجین المتدعیین بطقة واحدة بانته لـ
يحلان لبعضهما إلا بعد موهر جديدين .

٢- أمر الزوجة بالعدة اعتبارا من تاريخ صدور هذا الحكم ما لم ينقض وأمرها بعدم الزواج حتى اكتساب الحكم
الدرجة القطعية على أن تكون عدتها الشرعية قد انقضت .

٣- تسجيل الفرقة على قيد الطرفين في السجل المدني المختص أصولا .

٤- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية كامل متعجل مهرها البالغ وفقاً لتقرير الخبرة الجارية بالدعوى مبلغاً قدره
مليوناً ليرة سورية وكامل مؤجله البالغ وفقاً لذات التقرير مليوناً ليرة سورية .

٥- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية نفقة قدرها مئة ألف ليرة سورية دوريًا وشهريًا اعتباراً من تاريخ الادعاء
الواقع في ٢٠٢٣/٩/٢٥ على أن تقلب إلى نفقة عدة من تاريخ توجب العدة .

٦- إلزام المدعى عليه بأن يدفع لكل واحدة من ولديه حيرة وحلاً نفقة قدرها مئة ألف ليرة سورية دوريًا وشهريًا
اعتباراً من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٣/٩/٢٥ .

٧- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والأتعاب .

حكمًا وجاهيًا وبمثابة الوجاهي صدر بتاريخ ١٤٤٦/١١/١٤ هـ الموافق ٢٠٢٥/٥/١٢ م قابلاً للطعن بالنقض وأفهم علنا
حسب الأصول .

ونظراً للتعدد تبليغه لجهة العنوان فقد جراً تبليغه بالصحف وإذا لم تسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية تصبح الحكم

مبرماً صالحًا للتنفيذ

دمشق في ٢٠٢٥/٦/٤

القاضي

إلى الصفيحة الإلكترونية

للتبليغ على لوحة إعلان المحكمة

القاضي

المساعد

حسين ابو سامر

حسين ابو سامر